



جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم العلوم التجارية



محاضرات في مقياس تأمين دولي

مقدمة لطلبة السنة الثالثة ليسانس علوم تجارية
تخصص تجارة دولية

إعداد :
د. صليحة جعفر

المحاضرة الثالثة عشر

تأمين الاستثمار الأجنبي المباشر

تعتبر الاستثمارات الأجنبية ركيزة أساسية في تطوير التجارة الدولية، فرأس المال الأجنبي يحتاج إلى سوق كي يستثمر فيه ويحقق أرباحاً، والدول تحاول جذب رأس كي تحقق التنمية الاقتصادية.

ويتخذ المستثمر الأجنبي قراره في الاستثمار في دولة معينة اعتماداً على مناخ الاستثمار فيها، وما قد تتعرض له مشروعاته من مخاطر مختلفة في تلك الدولة

المحاضرة 13

وبالتالي فإن تخوف المستثمر الأجنبي من اتخاذ الدولة المضيفة لاجراءات قد تعرض مشروعاته للخطر، يقف في مقدمة المعوقات التي تحول دون جذب وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية

لهذا تعتبر فكرة تقديم تأمين مالي للمستثمر الأجنبي من الاخطار غير التجارية التي من المحتمل أن يتعرض لها في البلد المضيف واحدة من أنجح الطرق لجذب الاستثمار.

• 1- تعريف تأمين الاستثمار الاجنبي المباشر

عقد تلتزم بموجبه هيئة تأمين وطنية أو دولية بتعويض المستثمر الأجنبي عن الخسائر التي تلحقه نتيجة تحقق خطر أو عدة مخاطر غير تجارية يشملها التأمين. ويلتزم المستثمر من جانبه بدفع أقساط التأمين.

-2- الأخطار غير التجارية القابلة للتأمين:

1-2 خطر التأميم: يقصد بالتأميم " ذلك الاجراء الذي تقوم به الدولة لنقل ملكية مشروع من ملكية خاصة إلى ملكية عامة.

2-2 خطر المصادرة: يقصد به "العقوبة التي تفرض على شخص أو أشخاص معينين، وبمقتضاها تستولي الدولة على كل أو بعض الأموال المملوكة لهؤلاء الأشخاص دون أي تعويض.

2-3 خطر الاستيلاء : هو اجراء مؤقت تقوم به السلطة التنفيذية بهدف الحصول على حق الانتفاع ببعض الاموال الخاصة لأهداف تتعلق بالمصلحة العامة مقابل تعويض يتم تقديمه في وقت لاحق.

2-4 نزع الملكية للمصلحة العامة : إجراء إداري يقصد به حرمان الشخص من ملكه العقاري لتخصيصه للمنفعة العامة مقابل تعويض عادل يدفع له.

5-2 قيود التحويل: وتشمل قيود حركة العملة الأجنبية ورأس المال وتحويل الأرباح، بالإضافة إلى التحويل المتعلق بشراء المواد الأولية ومستلزمات الإنتاج.

6-2 الاضطرابات والحروب: الخسائر الناتجة عن الحروب والاضطرابات الأهلية التي تمسّ الحقوق الجوهرية للمستثمر الأجنبي.

7-2 الاخلال بالعقد: ويكمن هذا الخطر في خرق الدولة لالتزامات التعاقدية إزاء المستثمر

3- هيئات تأمين الاستثمار الاجنبي المباشر

في البداية اتجهت الدول المصدرة للاستثمارات إلى إنشاء هيئات وطنية لضمان استثمارات مواطنيها في الخارج. وكانت الولايات المتحدة سباقة في هذا المجال إذ أنشأ نظامها شركة الاستثمار الخاص الخارجي سنة 1947، ثم تبعتها عدة دول أوروبية منها فرنسا وبريطانيا وإيطاليا وغيرها.

- وفي الربع الأخير من القرن العشرين أنشئت هيئات إقليمية ودولية بموجب اتفاقيات دولية أبرمتها الدول المصدرة والدول المستوردة لرأس المال في ما بينها.

3-1 الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

أنشئت بمقتضى اتفاقية دولية أعدها البنك الدولي ، ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 21/4/1988 وتهدف هذه الوكالة الى تشجيع تدفق رؤوس الأموال والتكنولوجيا إلى الدول النامية من أجل تنمية وتطوير هذه الدول. المخاطر المغطاة: تقوم الوكالة بتأمين الاستثمارات من المخاطر التالية:

- خطر نزع الملكية أيا كانت الأداة (تأميما، استيلاء، أو مصادرة، أو استملاك لمنفعة عامة)

المحاضرة 13

- خطر التحويل؛
- خطر الحرب وعدم الاستقرار الاجتماعي؛
- خطر الاخلال بالعقد،

الشروط الواجب توفرها في الاستثمارات:

تقوم الوكالة بتأمين الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة التي تكون على شكل قروض متوسطة أو طويلة الأجل التي يقدمها أو يضمنها الشركاء في الاستثمار ويشترط لصلاحيته الاستثمارات للتأمين ما يلي:

محاضرة 13

- أن تكون الاستثمارات جديدة، او هادفة إلى تطوير استثمار قائم
- أن تساهم هذه الاستثمارات في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة المضيفة
- أن تتماشى هذه الاستثمارات مع قوانين ولوائح الدولة المضيفة وأهدافها التنموية؛

2-3 المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات:

هي هيئة إقليمية عربية مشتركة متخصصة في تأمين مخاطر الائتمان والمخاطر السياسية. تأسست عام 1974 وهي مملوكة من قبل 21 دولة عربية بالإضافة إلى أربع هيئات مالية عربية وتتخذ لها من الكويت مقرا لها.

تهدف الى تعزيز تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان العربية وذلك من خلال توفير الضمان للمستثمرين والممولين من جميع أنحاء العالم ضد حزمة من المخاطر السياسية.

• المخاطر المغطاة

يغطي عقد ضمان الاستثمار المباشر الخسائر التي قد يتكبدها مستثمر أو ممول مؤمن له نتيجة لتحقق مخاطر سياسية مؤمن عليها في احدى الدول العربية الأعضاء. مثل: المصادرة و نزع الملكية والتأميم، قيود تحويل العملة، العنف السياسي، الاخلال بالعقد.

شروط الحصول على التأمين

لإصدار عقد ضمان استثمار مباشر، يشترط أن تتوفر في المستثمر وفي المشروع المستفيد الشروط التالية:

المستثمر المؤهل:

* المستثمر الذي يحمل جنسية دولة اخرى غير جنسية الدولة العربية المضيفة.

* المواطن العربي المغترب الذي يستثمر في موطنه شريطة تحويل الأموال المستثمرة من الخارج.

المشروع المؤهل:

* مشروع جديد أو مشروع قائم بصدد التطوير أو التوسعة في احدى الدول العربية.

* مشروع مستدام ماليا ومجد اقتصاديا.

* مشروع يفي بالأهداف التنموية للبلد المضيف.

* مشروع يتوافق مع الاشتراطات البيئية والاجتماعية للدولة المضيفة.

4-3 هيئات تأمين وطنية (الشركة الأمريكية لضمان الاستثمار الخاص الخارجي): كانت الـو.م.أ سباقة في هذا المجال، إذ أنشأت شركة الاستثمار الخاص الخارجي سنة 1947 بهدف تشجيع الاستثمار الخارجي في دول أوروبا الغربية لإعادة بناء مدمرته الحرب العالمية الثانية، ولهذا فقد اقتصرت في البداية على تأمين الاستثمارات الأمريكية الخاصة في هذه الدول من خطر منع تحويل العملة، ثم خضعت بعد ذلك لعدة تعديلات سواء على مستوى الأخطار المغطاة أو النطاق الجغرافي.

المحاضرة 13

المخاطر التي يغطيها التأمين: يغطي هذا التأمين جميع المخاطر التجارية وغير التجارية باستثناء خطر الغش وسوء الإدارة اللذين يعتبر المستثمر مسؤولاً عنهما.

الشروط الواجب توافرها في الدولة المضيفة: يجب أن تكون الدولة المضيفة قد أبرمت اتفاقاً ثنائياً مع الدولة الأم، وأن يتضمن هذا الاتفاق

- * ضرورة تشاور الدولتين حول الاستثمارات المطلوب تأمينها .
- * موافقة الدولة المضيفة على الاستثمار المراد تأمينه
- * معاملة المستثمر الأجنبي المعاملة الوطنية ومعاملة الدولة الأولى بالرعاية فيما يخص التعويض عن الخسائر الناجمة عن الحروب والاضطرابات الداخلية